من إصدارات قناة التأصيل العلمي

الخرائط المعرفية لشرح كتاب الطهارة من عمدة الأحكام للشيخ ابن عثيمين

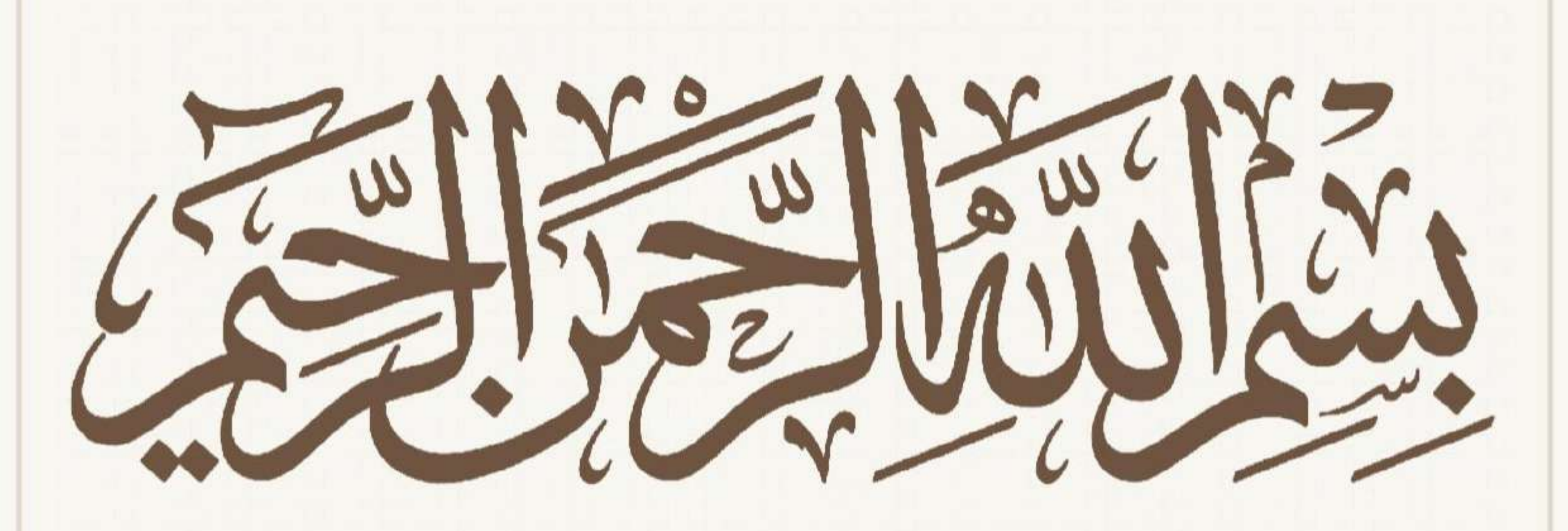
إعـداد:
أ. حنان بنت أحمد الفقيه

بإشـــراف:
أ.لمياء بنت سليمان القزلان

https://t.me/altaseelalelmi






بسم الله الرحمن الرحيم



الدرس الأول في شرح كتاب الطهارة من عمدة الأحكام

عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله -ﷺ- يقول: "إنما الأعمال بالنيات -وفي رواية بالنية- وإنما لكل امرئ ما نوى....."

س: بعض من يقرأ الحديث من هذا المُصَنَف وغيره يقول: "قال المُصَنِّف: عن "ويذكر الصحابي إلى آخر الحديث"، فهل هذا الفعل صحيح؟

الحقيقة ← أن هذا نقلٌ نَقله المُصنِّف ولم يَقله ← فالصواب أن يُقال:

"نقل المُصنِف عن "أو" قال المُصَنِف فيما نقله عن..."

لأن المُصنِف ناقلٌ وليس قائلًا

س: ماذا يحتاج المستدل بالسنة؟

- الأمر الأول ← ثبوت السُنة عن النبي ﷺ ← ومن ثمّ احتاج العلماء إلى معرفة الرجال ووضع المصطلح لأجل ذلك
- الأمر الثاني ← دلالة النص على الحكم

هل الاستدلال بالقرآن الكريم يحتاج إلى هذين الأمرين؟

- أما الأول فلا يحتاج إليه ← السبب: ← لأنه ثابت بالتواتر
- ولكنه يحتاج إلى الثاني ← وهو دلالة الآية على الحكم

س: ما المراد بالطهارة؟

- طهارة القلب
- طهارة البدن

س: لماذا بدأ المؤلف بحديث عمر رضي الله عنه؟

- ١/ اقتداء بالبخاري حيث بدأ بهذا الحديث في صحيحه
- ٢/ استشعار بتصحيح النية لمن بدأ بعمل
- ٣/ تنبيهاً للقارئ على حسن النية والإخلاص



س: ما فائدة إتيان المؤلف للرواية الأولى و للرواية الثانية؟

الأولى ← قوله: "إنما الأعمال بالنيات" ← جمعٌ مقابل يجمع

الثانية ← قوله: "إنما الأعمال بالنية" ← جمع مقابل بمفرد

- إشارة إلى أن كل عمل بنية
- وإشارة إلى أن هذا المفرد لا بد أن يوجد بكل مفرد من أفراد الجمع

"بالنية" ← بالقصد

"إنما الأعمال بالنيات" ← اللفظ على ظاهره: لا عمل إلا بنية وذلك لأن كل إنسان عاقل يعمل عملاً على وجه الاختيار فلا بد أن يكون مصحوباً بنيّة

وهذا أمر ضروري واقع ← قال بعض العلماء "لو كلّفنا الله عملًا بلا نية لكان من التكليف بما لا يُطاق"

"وإنما لكل امرئ ما نوى" ← ما لكلِ امرئ إلا ما نواه من خير أو شر، ودُنيا أو أخرى

الجملتان ليستا جملة واحدة

- "إنما الأعمال بالنيات" ← لِبيان الواقع أنه لا عمل إلا بنية
- "وإنما لكل امرئ ما نوى" ← لبيان القصد وأن الناس يختلفون فيه

ما معنى الهجرة؟ ← من التَّرك، الانتقال من بلد الكفر إلى بلد الإسلام

كم مرة حصلت الهجرة في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام؟

الهجرة إلى الحبشة مرتان + الهجرة إلى المدينة = ثلاث مرات

"فهجرته إلى الله ورسوله"

- هي الهجرة إلى دين الله
- وجاء بالواو الدالة على الاشتراك لأن الدين كان من الله ورسوله
- فالدين من عند الله والرسول مُبلغ له، وربما يأتي بتشريع شيئ جديد يقره الله عليه
- يعني بَلَغَ المقصود وحصل له ما يريد



"ومن كانت هجرته إلى دُنيا يصيبها" ← هذه شهوة البطن

"أو امرأة ينكحها" ← هذه شهوة الفرج

"فهجرته إلى ما هاجر إليه" ← فأتى به مُبهمًا ← لماذا؟

قال أهل العلم: وإنما أتى به مبهمًا إشارة إلى انحطاطه وأنه ليس أهلًا لأن يُذكر

تقسيم الهجرة باعتبار النية والقصد

- الهجرة إلى الله ورسوله
- الهجرة إلى دنيا أو امرأة

وذلك بالقصد وإلا فالعمل واحد

ما علاقة هذا الحديث بكتاب الطهارة؟

له علاقة كبيرة لأن من الطهارة ما يحتاج إلى:

- نية لصحته ← ما كان من باب فعل المأمور: كالوضوء والغسل ← فلا يصح وضوء ولا اغتسال بلا نية ← فهو فعل يُقصد به التعبد فلا بد فيه من النية
- نية للثواب عليه ← ما كان من باب الترك والتخلي: كإزالة النجاسة ← فإزالة النجاسة تعبدًا تحتاج إلى نية لأجل الثواب ← فلو خلا المكان من القاذورات فقد طَهُر بدون نية ولا قصد ← مثال

فلو نشر الإنسان ثوبه ثم نزل المطر فطهره، لصحت الطهارة بدون نية ولا قصد

النية تنقسم إلى قسمين:

- نية العمل ← يتكلم عنها الفقهاء
  - تمييز العادات من العبادات
  - تمييز العبادات بعضها من بعض
  - مثال ← إنسان يغتسل
    - للتبرد والسباحة "عادة"
    - لرفع الحدث، للقيام بالسنة، للتحنث "كل هذا عبادة"
- نية المعمول له ← يتكلم عنها أهل التوحيد ← وهذه أهم: لمن تعمل؟



فوائد الحديث:

١ أن الإنسان لا ينبغي أن يُعاني من حدوث النية

الشك بعد الفراغ من العبادة

القاعدة: "الشك بعد الفراغ من العبادة غير معتبر"

مثال:

رجلٌ انتهى من الطواف وشك هل سبعاً أو ستاً فلا يلتفت إلى ذلك

تنبيه

أما إذا تيقن أنه لم يفعل فحينئذ يفعل ما يقتضيه الحكم

الشك أثناء العبادة

إما في النية

فغير وارد

إما في الأفعال

إن كان كثيرًا فلا يلتفت إلى ذلك

لأن يفتح على نفسه باب الوسواس

إذا لم يكن كثير الشكوك نظر:

إن كان مجرد وهم فلا يلتفت إليه

وإن كان شك حقيقي فحينئذ يبني على:

اليقين

مثال: لو شك هل طاف ستة أو سبعة؟ فاليقين أن يجعلها ستة لأن الستة لا شك فيها، إنما الشك في السابع في الواقع

غالب الظن وهو الأصح

مثال: نسأله أيهما غلب على ظنك ستة أو سبعة؟ فإن قال يغلب على ظني أنها ستة، قلنا اجعلها ستة

وهنا يتفق القول بالبناء على اليقين والقول بالبناء على الظن

وإذا قال: يغلب على ظني أنها سبعة: قلنا اجعلها سبعة ولا حرج عليك

وهذا القول أصح وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى

٢ أن الناس يختلفون في الأعمال بحسب القصد



٣ أن الهجرة من الأعمال الصالحة ← لماذا؟

لأن الهجرة يقصد بها الله ورسوله وكل عمل يقصد به الله ورسوله فإنه من الأعمال الصالحة

لأنك إذا قصدت الله ورسوله فإنما تقصد التقرب إلى الله والتقرب إلى الله عبادة

هل الهجرة واجبة أم مستحبة؟

الهجرة من بلاد الكفر

- مستحبة: إذا كان الإنسان يستطيع أن يُظهر دينه وأن يعلنه ولا يجد أحدًا يمنعه
- واجبة: إذا كان لا يستطيع أن يُظهر دينه أو يجد أحدًا يمنعه

الهجرة من بلاد الفسق

- واجبة: إذا كانت البلاد أكثر أهلها فساق وخاف على نفسه من أن ينزلق فيما انزلق فيه عامة أهل البلد
- لا تجب: إن لم يخف على نفسه الانزلاق مع الفساق
- واجب بقاؤه: إذا كان فيه إصلاح

قال الشيخ ابن عثيمين: أن الهجرة من بلاد الفسق يُقال للإنسان اصبر ولا سيما إذا كنت مصلحًا بل نقول: إن الهجرة حرام عليك لأنه إذا هاجر أهل الخير عن البلد لم يبق فيها إلا أهل الشر

٤ أن ما كان من الأمور المشروعة فلا حرج أن يُعطف على الرب -عز وجل- بالواو الدالة على المشاركة ← لماذا؟

- لأن الدين شيء واحد
- بخلاف الأمور الكونية فإنه لا يجوز أن يُشرك مع الله غيره
- إلا بحرف يدل على الترتيب وعدم التساوي

مثال

"وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ"

الإتيان هنا شرعي وهو الإعطاء من الفيء والله معطٍ والرسول قاسم والشرع واحد، فشرع الرسول هو شرع الله

"ما شاء الله وشئت"

لما قال الرجل ذلك يخاطب الرسول رد عليه الرسول قائلا "أجعلتني لله ندًا"

فالمسائل الكونية لا يمكن أن نجعل غير الله مساويًا له

المرجع: شرح عمدة الأحكام للشيخ ابن عثيمين رحمه الله